## مرسوم رقم 192 لسنة 2017

بالموافقة على مذكرة تفاهم حول مكافحة تمويل الإرهاب

- بعد الاطلاع على الده تور ،
- وبناءً على حرض النائب الأول لرئيس مجاس الوزراد ووزي الخارجية ،
  - وبعد موافعة جلس الوزراء ،

## رسمنا بالآتى

## مادة أولى

الموافقة على مذكرة الفاهم حول مكافحة تمويل الإرساب الموقعة في مدينة السريص بساريخ 21 مايو 2017 والمرافقة مصوصها لهذا المرسوم.

## مادة ثانية

على الوزراء - كل فيما يحصه - تنفيذ هذا المرسوم، وعلى رئيس مجلس الوزراء إبلاغه إلى مجلس الأمة، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

صباح الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

جابر مبارك الحمد الصباح

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

ووزير الخارجية

صباح خالد الحمد الصباح

صدر بقصر السيف في : 25 ـي الله دة 1438 هـ المواق : 17 أصسطس 2017 م

مذكرة ناهم حول مكافعة تمويل الإرهاب أبرمت مذكرة النفاهم هذه بين كل من :

- مملكة البحرين
- 2. دولة الكويت
- 3. سلطنة عمان
  - دولة قطر
- 5. المملكة العربية السعودية
- 6. الإمارات العربية المتحدة
- 7. الولايات المتحدة الأمريكية

ويشار إليهم منفردين ب "المشارك" ومجتمعين ب (المشاركين) إقرارا بالمالاقات المبادلة بين المشاركين ، والرغبة المشتركة لتعزيز هذه العلاقات ، تمدف هذه المذكرة إلى بذل جهود جريئة وتاريخية لزيادة التعاون وتقويته بين المشاركين لمكافحة تمويل الإرهاب وتشجيع اتخاذ مزيد من الإجراءات في هذا الشأن وفقا لمبدأ المنفعة المشتركة. وتوصل المشاركون إلى التفاهم التالى:

## المادة 1

## المبادئ والأهداف

1.1 تؤسس هذه المذكرة نية المشاركين لإنشاء مركز لاستهداف تمويل الإرهاب ، تشترك في رئاسته المملكة العربية السعودية "وزارة الداخلية" والولايات المتحدة الأمريكية " وزارة الخزانة الأمريكية" ، وذلك لغرض تسهيل التنسيق وتبادل المعلومات وبناء القدرات لاستهداف شبكات تمويل الإرهاب والأنشطة الأخرى ذات الاهتمام المشترك التي تحدد الأمن الوطني لدى المشاركين.

2.1 يعمل المركز على الاستفادة من الخبرات المتاحة لدى المشاركين لاستهداف شبكات تمويل إرهاب محددة ، وكذلك تحديد الشركاء الإلميين والعم على تزويدهم بالقدرات التي يحتاجونما لمكافحة تمويل الإرهاب داخل حدودهم.

3.1 لا تؤثر هذه المذكرة بأي شكل من الأشكال على تبادل المعلومات والعلاقات العملياتية القائمة بشكل ثنائي بين المشاركين ولا تحل محلها . ولا يقصد بما تحويل أي موارد بعيدا عن تبادل المعلومات والعلاقات العملياتية القائمة بشكل ثنائي بن المشاركين.

### المادة 2

## نطاق التعاون

 يعتزم المشاركين – من خلال مركز استهداف تمويل الإرهاب – القيام بما يلي:

أ - تحديد وتعقب وتبادل المعلومات المتعلقة بشبكات تمويل المرهاب والأنشطة الأخرى ذات الاهتمام المشترك ، بما فيها التهديدات ذات الصلة التي تصدر من الدول والمنظمات الإرهابية.

## MEMORAN JUM OF UNDERSTANDING

#### ON

## COUNTERING ... IE FINANCING O TERRORISM

This Memorandum of Understanding (MoU) is enseed into by and between:

- (1) The Kingdom of Bahrain,
- (2) The Ctate of Kuw..it,
- (3) The Sultanate of Oman,
- (4) The State Q..t..r,
- (5) The Kingdom of Sa. di Arabia,
- (6) The United Ara > Enurates, and
- ( ) The United States of America

hereinafter each referred to individually as "Participant" and collect. Iy a. Part.cipants."

In recognition of the strong relations existing among the Participant., and of the mutual desire to firther these relations, the objective of this MoU is a bold and historic effort to expand and strengthen the cooperation among the Participants to counter the financing of terrorism, and to Spur further action in this regard, based upon the principle of mutual benefit.

The Participants have reached the following understanding:

## Section 1: Principles and Aims

1.1 This MoU between the Participants establishes the intent to create a Terrorist Financing Targeting Center (TFT i), to be chaired jointly by the Kingdom of Saudi Arabia (Ministry of Interior) and the United States of America (US. Department of the Treasury), for the purpose of facilitating coordination, information sharing, and Capacity-building to target terrorist financing networks and related activity of mutual concern that pose national security threats to the Participants.

1.2The (FTC would work to leverage the Participants' existing expertise to target specific terrorist finance networks, and also to identify and work to provide regional partners with the capacity they need to combat the financing of terrorism within their own borders

ب - تنسيق الإجراءات كالتحديد المشترك للعقوبات أو التدابير
 الأخرى ضد الإرهابين وتفكيك شبكات تمويلهم.

ج - تقديم الدعم المتخصص للمشاركين الذين يحتاجون إلى المساعدة في بناء القدرات لمواجهة تمديدات تمويل الإرهاب، بما في ذلك إقامة ورش عمل حول أفضل الممارسات بما يتفق مع معايير مجموعة العمل المالى.

## المادة 3

## آلية العمل

 يعلن المشاركون نيتهم العمل سويا من خلال المركز لمكافحة تمويل الإرهاب.

3. 2 يعتزم المشاركون مبدئيا العمل معا لزيادة تبادل المعلومات وتنسيق العقوبات والتداير الأخرى لتفكيك شبكات تمويل الإرهاب، وذلك بحدف تنسيق العمل للمصدي للتهديدات باللغة الخطورة وزيادة الإجراءات المشتركة في أسرع وقت ممكن، مع وجود هدف على المدى الطويل لانتقال خبراء إلى مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية.

3. 3 يعتزم المشاركون أن يستفيد المركز من قدراتهم وقدرات الدول الإقليمية لمكافحة تمويل الإرهاب من خلال ورش العمل الإقليمية وغيرها من الملتقيات التي تركز على تطوير القدرات الجماعية لمكافحة تمويل الإرهاب.

### المادة 4

## المدة والتعديل والإيقاف

- 1.4 يعتزم المشاركون مباشرة الأنشطة الواردة في مذكرة التفاهم هذه فور التوقيع عليها.
- 2.4 أي تعديل لمحتوى مفكرة التفاهم هذه يتوقع أن يتفق عليه المشاركون بشكل خطي ومتبادل.
- 4. 3 يعتزم المشاركون التوصل إلى التفاصيل المالية والفنية حسب الضرورة فيما بينهم. وتتوقف أنشطة كل مشارك في إطار هذه المذكرة على توفر الأموال والموارد الأخرى وتخضع للقوانين واللوائح التي تحكم كل مشارك.
- 4. 4 هذه المذكرة ليست ملزمة من الناحية القانونية وليس المقصود منها أن تنشئ أي حقوق أو النزامات بموجب القانون المحلي أو الدولي.
- 4. 5 يعتزم المشاركون التعامل مع أي اختلافات في الرأي تنشأ بينهم فيما يتعلق بتفسير هذه المذكرة من خلال التشاور الودي بينهم. 4. 6 يجوز لأي مشارك إيقاف التعاون بموجب هذه المذكرة في أي وقت ، وعليه في هذه الحالة السعي لتقديم إشعار خطي مسبق إلى المشاركين الآخرين قبل ثلاثة أشهر على الأقل من إيقاف التعاون. وقعت هذه المذكرة في مدينة الرياض، من سبع نسخ أصلية باللغتين العربية والإنجليزية، بتاريخ 2017 1438/8/25 هـ الموافق 21, 2017

عن مملكة البحرين عن دولة الكويت عن سلطنة عمان عن دولة قطر عن المملكة العربية السعودية عن الإمارات العربية المتحدة عن الولايات المتحدة الأمريكية

# Section 4: Duration, Revision, and Discontinuance

- 4.1 The Participants intend to begin activities under this MoU Upon signature.
- 4.2 Any revision to the content of this MoU is expected to be mutually decided Upon in writing by the Participants and be done in Writing by the Participants.
- 4.3 Financial and other technical details are intended to he reached as necessary among the Participants. The activities of each Participant in connection with this MoU are contingent on the availability of funds and other resources, and subject to the laws and regulations that govern each Participant.
- 4.4 This Mot) is not legally binding and is not intended to give rise to any rights or obligations under domestic or international law.
- 4.5 The Participants intend to a ddress any differences of spinion and inglam me them in agard to the interpretation of the present MoU through friendly outsuitation among the carticipants.
- 4 6 Any Participant may discontinue cooperation under this MoU at any time, but in such case, should endeavor to give at least three mo, this prior tritten notice of discontinuation of its cooperation to the other Participants.

Signed in Riyadh, in Seven originals in the English and Arabic languages, on t] of May 2017 corresponding to the 25" of Shaban 14 J.

For For

The Kingdom of Sahrain The State of Kuwait

For For

The Sultanate of Oman The State of Qatar

For For

The Kingdom of Saudi Arabia The United Arab Emira...

For

The United States of America

1.3This MoU does not replace or modify in any manne existing pilateral information sharing and operational elation high among the Participants. No resources are intended to be diverted from existing pilateral information sharing and operational relationships among the Participants

Section 2. Scope of Cooperation

- 2.1The Participants through the TFTC intend to a) identify, track, and share information regarding terrorist financial networks and related activity of mutual concern, including related threats emanating from countries and terrorist organizations;
- b) Coordinate action, such as joint sanctions designations or other disruptions against terrorists and their financial networks; and
- c) Offer expert support to Participants that need assistance building capacity to counter terrorist finance threats, including establishing workshops on best practices in line with Financial Action Task Force (FATF) standards.

## Section 3: Working Mechanism

- 3.1The Participants declare their intent to work together through the TFTC on countering the financing of terrorism.
- 3.2 Participants intend initially to work together to increase information sharing and coordinate sanctions and other disruptive actions against terrorist finance networks,
- with the goals of coordinating action. against the highest-level threats and increasing joint actions as quickly as possible, with a longer term goal of co-locating experts in Riyadh, Saudi Arabia.
- 3.3 The Participants intend that the Hit: build upon their capacity and the capacity of regional countries to counter the financing of terrorism through regional workshops and other events focused on improving collective. capabilities to combat terrorist finance.